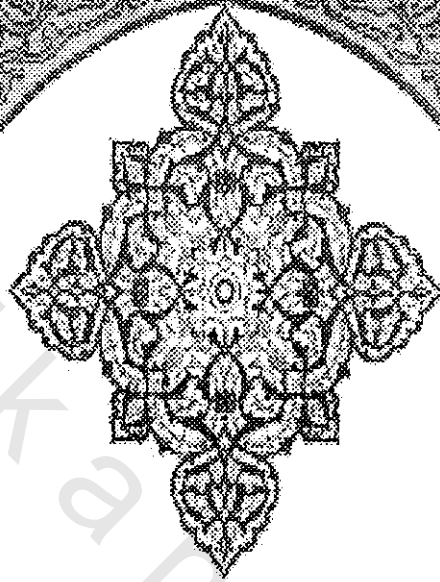

سورة الطور

obeikandl.com

﴿ سورة الطور ﴾

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ ۚ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾ ﴾

إنما ألحقهم كرامة لآبائهم، لكن بشرط السير على نهجهم وهداهم وعدم التثبط والخروج عن نهجهم، ولهذا لما خرج ابن نوح عليه السلام عن سلوك أبيه قيل فى حقه: ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ ولذلك علق الحق بقوله: ﴿ وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم ﴾ فاشترط لأجل الإلحاق الاتباع فى العمل.

﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴿٤٨﴾ ﴾

والحكم هو أن يصبر العارف لما أراده ربه منه وفيه وهو مقام الرضا التام عن الله عز وجل وعن فعله فى العبد السائر إليه، وإنما قاله له ربه ﷻ تصبيراً وترويحاً عن السائرين والسالكين إليه.

ومن لطائف هذه الأحكام ما رويناه عن الأمام الربانى الكبير أحد أقطاب الصعيد الشيخ محمد أبى بطانية ﷺ قال: كان الشيخ عواجه المتصرف فى بنى عدى ونواحيها، وكان يلقى درساً ببنى عدى بالصعيد وقد اجتمع عليه أهل البلدة فتسامع الناس بقائل يقول: إن الشيخ أبا العزائم قادم إلى بنى عدى فى سفينة فى البحر، فترك الكثير منهم درس الشيخ وذهبوا لاستقبال أبى العزائم فجعل الشيخ عواجه يهز أصابعة وراحته، فهاجت ريح عاتية فى البحر وكادت مركب أبى

العزائم أن تغرق، فعلم أن الشيخ عواجه قد تصرف فيه، فرجع ولم يدخل البلدة، فقال الشيخ عواجه حكم عليك يا أبا العزائم أن لا تدخل بنى عدى إلا إذا مت .

وحقيقة الحكم أنه لله ويراه الإمام المتصرف فى اللوح فيتصرف لغيره فيه أو لنفسه فيه، وقد تدخله بعض النقائص النفسية والميول الطبيعية، والتى تنقص درجة العارف المتصرف عن غيره، ومن أجدر ما حكى فى هذا المجال أنه لما قيل لأبى السعود بن شبل: إن محمداً بن قائد قد أعطى وتقاسم معك التصرف فى الوجود قال: تركت سهمى له وتركنا الحق يتصرف عنا، وقد سألت سيدى أبا بطانية عن سر لبسه للبطانية أربعين عاماً ؟

فقال لى : هو حكم على.

واعلم أنه من سوء الأدب أن يدخل عارف صاحب حكم على عارف فى دركه صاحب حكم مثله، سواء هو أعلى منه فى المرتبة أو أقل منه .

ومثال ذلك ما روى أن الشيخ الفرغل جاء إلى مصر وطلع إلى القلعة للشفاعة فى أحد أمراء الصعيد عند السلطان فرأه سيدى محمد الحنفى – وكان صاحب الوقت فى زمانه فعرف أن هذا تطفل على دركه – فما كان من سيدى محمد الحنفى إلا أن قال: إن هؤلاء لا تقضى لهم حاجة لسوء أدبهم، فرفض السلطان شفاعة الفرغل.

وفى الحقيقة أن الحنفى هو الذى جعل السلطان يرفض شفاعة الفرغل فى الباطن، لكون تصرف الفرغل فى الوجود لا يرقى إلى تصرف الحنفى فافهم، ومن هذه الأمثلة أيضاً ما حكى من أن مريداً لسيدى عبد الرحيم القنائى ﷺ أراد بعد موته أخذ العهد على يد أحد

الأولياء، فلما وضع ذلك الولى يده على يد تلميذ سيدى عبد الرحيم خرجت يد من حائط البيت فمنعت يد الشيخ عن يد المريد فقال ذلك الشيخ: رحمك الله ياعبد الرحيم تغار على مريدك حياً وميتاً.

وقد ورد من أمثلة هذه الأحكام أيضاً عن جدنا سيدى محمد الطعمى الكبير ﷺ وكان يربى خمسين ألف مريد بصعيد مصر، فأخطأ ذات مرة مريد له فحكم عليه الشيخ أن يذهب من الصعيد إلى طنطا ماشياً ثم يعود ماشياً ونفذ المريد الحكم.

ومن أمثلة هذه الأحكام أيضا أن أحد المجاذيب كان كلما أراد أن يجامع زوجته بكى أطفاله فمنعوه وكانوا زهاء سبعة أطفال فقال: أخذكم الله فماتوا جميعاً، فبلغ ذلك القطب فتصرف فيه فمات، فسئل عن ذلك ؟ فقال: أما إنه لو عاش لأهلك خلقاً كثيرين .

﴿ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴿٤٨﴾ ﴾

وهو أرقى من المقام الموسوى الذى قيل له: ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيَ ﴾ فليس من هو داخل العين كمن هو عليها.